

رقم الصفحة	الموضوع	رقم
أ - ت	مقدمة الرسالة.	
١	الباب الأول: العقم والجنين ومبدأ حرمة الجسد الإنساني.	١
٣	الفصل الأول: تعريف العقم وبيان أسبابه ومشروعية البرء منه.	٢
٤	المبحث الأول: الصحة الإيجابية وآثار العقم.	٣
٤	المطلب الأول: تعريف الصحة الإيجابية.	٤
٦	المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على العقم.	٥
١١	المبحث الثاني: تعريف العقم وبيان أسبابه.	٦
١١	المطلب الأول: تعريف العقم.	٧
١٧	المطلب الثاني: أسباب العقم.	٨
١٨	الفرع الأول: أسباب العقم عند الرجال.	٩
٢١	الفرع الثاني: أسباب العقم عند النساء.	١٠
٢٤	المبحث الثالث: تعريف العقم شرعاً ومشروعية التداوي والبرء منه.	١١
٢٤	المطلب الأول: تعريف العقم شرعاً.	١٢
٢٦	المطلب الثاني: مشروعية التداوي من العقم والبرء منه.	١٣
٢٩	المبحث الرابع: فسيولوجيا الحمل.	١٤
٣٣	المبحث الخامس: أهمية التنازل في الشريعة الإسلامية وعقد الزواج.	١٥
٣٣	المطلب الأول: أهمية التنازل في الشريعة الإسلامية.	١٦
٣٦	المطلب الثاني: تعريف عقد الزواج وبيان الحكمة منه.	١٧
٤٢	الفصل الثاني: أطوار الجنين والنطاق الزمني لبدء الحياة والشخصية القانونية.	١٨
٤٣	المبحث الأول: أطوار الجنين.	١٩
٤٣	المطلب الأول: مراحل تطور الجنين طبيياً.	٢٠
٤٥	المطلب الثاني: مراحل تطور الجنين شرعاً.	٢١
٥١	المطلب الثالث: الحياة الإنسانية داخل الرحم.	٢٢
٥٥	المبحث الثاني: بداية الحياة الإنسانية في الأجنة.	٢٣

رقم الصفحة	الموضوع	م
٥٦	المطلب الأول: الإتجاهات الطبية لتحديد بداية الحياة الإنسانية.	٢٤
٥٨	المطلب الثاني: الإتجاهات القانونية لتحديد بداية الحياة الإنسانية.	٢٥
٦٠	المطلب الثالث: رأينا الخاص.	٢٦
٦١	المطلب الرابع: موقف الفقه والقضاء المقارن بشأن تحديد بداية الحياة الإنسانية للأجنة.	٢٧
٦٣	المبحث الثالث: موقف الفقه الإسلامي من بداية الحياة الإنسانية للأجنة.	٢٨
٦٤	المطلب الأول: بداية الحياة الإنسانية في القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة.	٢٩
٦٥	المطلب الثاني: بداية الحياة الإنسانية لدي الأئمة القدامى.	٣٠
٦٧	المطلب الثالث: بداية الحياة الإنسانية لدي الفقهاء المحدثين.	٣١
٧١	المبحث الرابع: النطاق الزمني للشخصية القانونية.	٣٢
٧٢	المطلب الأول: بدء الشخصية القانونية.	٣٣
٧٣	المطلب الثاني: انتهاء الشخصية القانونية .	٣٤
٧٧	الفصل الثالث: مبدأ حرمة الجسد الإنساني.	٣٥
٧٨	المبحث الأول: مفهوم الجسد الإنساني وبداية الحياة الإنسانية .	٣٦
٧٨	المطلب الأول: مفهوم الجسد الإنساني.	٣٧
٧٩	الفرع الأول: تعريف الجسد الإنساني.	٣٨
٨٣	الفرع الثاني: جسم الإنسان والشيء.	٣٩
٨٥	المطلب الثاني: موقف الفقه القانوني من بداية الحياة الإنسانية.	٤٠
٨٧	المبحث الثاني: المقصود بالإنسان شرعاً ومظاهر تكريمه.	٤١
٨٧	المطلب الأول: المقصود بالإنسان شرعاً.	٤٢
٨٩	المطلب الثاني: مظاهر تكريم الله عز وجل للإنسان.	٤٣
٩٣	المبحث الثالث: مبدأ حرمة الجسد الإنساني في الفقه الإسلامي.	٤٤
٩٥	المطلب الأول: حماية الجسد الإنساني في مواجهة الغير.	٤٥
٩٩	المطلب الثاني: حماية جسد الإنسان في مواجهة الإرادة الشخصية.	٤٦
	المطلب الثالث: معني المالية والتقوم في الفقه الإسلامي.	٤٧

رقم الصفحة	الموضوع	م
١٠٦	المطلب الرابع: الجسد الإنساني و قانون الأموال.	٤٨
١١٠	الباب الثاني: التلقيح الصناعي الداخلي.	٤٩
١١١	الفصل التمهيدي: التلقيح الصناعي بوجه عام.	٥٠
١١٢	المبحث الأول: تاريخ التلقيح الصناعي وتطوره.	٥١
١١٦	المبحث الثاني: التعريف العام للإنجاب الصناعي.	٥٢
١١٦	المطلب الأول: تعريف الإنجاب الصناعي في معناه العام قانوناً.	٥٣
١١٩	المطلب الثاني: التعريف الشرعي العام للإنجاب الصناعي.	٥٤
١٢١	المبحث الثالث: أسباب ومبررات اللجوء لوسائل الإنجاب الصناعي.	٥٥
١٢٢	المطلب الأول: أسباب اللجوء لوسائل الإنجاب الصناعي .	٥٦
١٢٣	المطلب الثاني: مبررات اللجوء لوسائل الإنجاب الصناعي.	٥٧
١٢٥	الفصل الأول: التلقيح الصناعي الداخلي.	٥٨
١٢٥	المبحث الأول: تعريف التلقيح الصناعي الداخلي وتطوره.	٥٩
١٢٥	المطلب الأول: تعريف التلقيح الصناعي الداخلي.	٦٠
١٢٧	المطلب الثاني: تاريخ التلقيح الصناعي الداخلي وتطوره.	٦١
١٢٨	المطلب الثالث: أسباب اللجوء لوسائل الإنجاب الصناعي الداخلي.	٦٢
١٢٩	المطلب الرابع: الخطوات التي يتم بها الإنجاب الصناعي الداخلي.	٦٣
١٣٠	المبحث الثاني: أقسام الإنجاب الصناعي الداخلي.	٦٤
١٣٠	المطلب الأول: التلقيح الصناعي الداخلي بحيوانات الزوج أثناء حياته.	٦٥
١٣٢	المطلب الثاني: التلقيح الصناعي الداخلي بحيوانات الزوج بعد موته.	٦٦
١٣٢	الفرع الأول: التلقيح الداخلي بحيوانات الزوج بعد موته أثناء فترة العدة.	٦٧
١٣٤	الفرع الثاني: التلقيح الداخلي بحيوانات الزوج المتوفي بعد انقضاء العدة .	٦٨
١٣٥	المطلب الثالث: التلقيح الداخلي بحيوانات متبرع لا تربطه بالمرأة رابطة الزوجية.	٦٩
١٣٩	الفصل الثاني: الموقف القانوني والقضائي والشرعي تجاه تقنية التلقيح الصناعي الداخلي .	٧٠
١٤٠	المبحث الأول: الموقف القانوني تجاه تقنية التلقيح الصناعي الداخلي	٧١

رقم الصفحة	الموضوع	م
	بين الزوجين.	
١٤٠	المطلب الأول: موقف القوانين المختلفة.	٧٢
١٤٣	المطلب الثاني: موقف القانون الفرنسي.	٧٣
١٤٧	المطلب الثالث: موقف القانون المصري.	٧٤
١٥١	المبحث الثاني: الموقف القضائي تجاه تقنية التلقيح الصناعي الداخلي بين الزوجين.	٧٥
١٥١	المطلب الأول: موقف القضاء الفرنسي.	٧٦
١٥٥	المطلب الثاني: موقف القضاء المصري.	٧٧
١٥٦	المبحث الثالث: التقنيات الطبية الحديثة من وجهة نظر الفقه الإسلامي.	٧٨
١٥٦	المطلب الأول: التقنيات الطبية الحديثة والفقه الإسلامي.	٧٩
١٥٩	المطلب الثاني: التلقيح الصناعي والعمل الطبي من وجهة نظر الفقه الإسلامي.	٨٠
١٦٦	المبحث الرابع: مدى شرعية التلقيح الصناعي الداخلي بين الزوجين في الفقه الإسلامي.	٨١
١٦٦	المطلب الأول: الإتجاه المعارض للتلقيح الصناعي الداخلي.	٨٢
١٧٥	المطلب الثاني: الإتجاه المؤيد للتلقيح الصناعي الداخلي.	٨٣
١٧٥	الفرع الأول: ضرورة أن يكون التلقيح بين زوجين.	٨٤
١٨١	الفرع الثاني: أن يتم التلقيح الصناعي حال قيام رابطة الزوجية.	٨٥
١٨٢	الفرع الثالث: استنفاد كافة وسائل معالجة العقم الأخرى.	٨٦
١٨٣	الفرع الرابع: أن يهدف التلقيح الصناعي إلي معالجة العقم فقط.	٨٧
١٨٧	الفرع الخامس: رضا الزوجين بإجراء تقنية التلقيح الصناعي.	٨٨
١٩٦	الفرع السادس: اتخاذ الطبيب المعالج للإحتياطات الواجبة لضمان سلامة الزوجين والطفل وعدم اختلاط الأنساب.	٨٩
١٩٨	الفصل الثالث: تقنية التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج .	٩٠
١٩٩	المبحث الأول: المقصود بالتلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج وموقف الأطباء والتشريعات المختلفة منه.	٩١

رقم الصفحة	الموضوع	م
١٩٩	المطلب الأول: المقصود التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج.	٩٢
٢٠٠	المطلب الثاني: موقف الأطباء من تقنية التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج.	٩٣
٢٠١	المطلب الثالث: موقف التشريعات المختلفة من تقنية التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج.	٩٤
٢٠٤	المطلب الرابع: موقف المشرع المصري من تقنية التلقيح الصناعي عقب وفاة الزوج.	٩٥
٢٠٦	المبحث الثاني: موقف الفقه من تقنية التلقيح الصناعي عقب وفاة الزوج.	٩٦
٢٠٦	المطلب الأول: موقف الفقه الفرنسي.	٩٧
٢١٠	المطلب الثاني: موقف الفقه المصري من التلقيح الصناعي عقب الوفاة.	٩٨
٢١٣	المبحث الثالث: موقف القضاء الفرنسي تجاه وسيلة التلقيح الصناعي بعد وفاة الزوج.	٩٩
٢٣٠	الباب الثالث: الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٠٠
٢٣١	الفصل الأول: الإخصاب الصناعي الخارجي بين الزوجين.	١٠١
٢٣٣	المبحث الأول: تاريخ الإخصاب الصناعي الخارجي وتعريفه.	١٠٢
٢٣٣	المطلب الأول: تاريخ الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٠٣
٢٣٥	المطلب الثاني: تعريف الإخصاب الصناعي الخارجي ودواعي اللجوء إليه وخطواته.	١٠٤
٢٣٥	الفرع الأول: تعريف الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٠٥
٢٣٦	الفرع الثاني: دواعي الإلتجاء إلى تقنية الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٠٦
٢٣٨	الفرع الثالث: خطوات إجراء تقنية الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٠٧
٢٤٢	المطلب الثالث: الفرق بين التلقيح الصناعي بنوعيه والإستساح.	١٠٨
٢٤٤	المطلب الرابع: الفرق بين التلقيح الصناعي والهندسة الوراثية.	١٠٩
٢٤٦	المبحث الثاني: الموقف التشريعي تجاه الإخصاب الصناعي الخارجي.	١١٠
٢٤٦	المطلب الأول: موقف التشريعات المختلفة من تقنية الإخصاب الصناعي الخارجي.	١١١

رقم الصفحة	الموضوع	٢
٢٤٩	المطلب الثاني: موقف المشرع المصري من تقنية الإخصاب الصناعي الخارجي.	١١٢
٢٥٠	المبحث الثالث: الحكم الشرعي للإخصاب الصناعي الخارجي ونظرة أهل الفقه لطفل الأنبوب.	١١٣
٢٥٠	المطلب الأول: الحكم الشرعي العام في الإخصاب الصناعي الخارجي	١١٤
٢٥٧	المطلب الثاني: طفل الأنبوب ليس تغييراً لسنة الله تعالى.	١١٥
٢٥٩	المبحث الرابع: الصور المختلفة للإخصاب الصناعي الخارجي وموقف الفقه القانوني والقضائي والشرعي تجاهها.	١١٦
٢٥٩	المطلب الأول: الصور المختلفة للإخصاب الصناعي الخارجي.	١١٧
٢٦٢	المطلب الثاني: موقف الفقه القانوني من الصور المختلفة للإخصاب الصناعي الخارجي.	١١٨
٢٦٧	المطلب الثالث: الموقف القضائي تجاه صور الإخصاب الصناعي الخارجي.	١١٩
٢٧١	المطلب الرابع: موقف الشريعة الإسلامية من صور الإخصاب الصناعي الخارجي.	١٢٠
٢٨١	الفصل الثاني: تقنية الإنجاب الصناعي بتدخل الغير.	١٢١
٢٨٢	المبحث الأول: تاريخ التقنية وموقف التشريعات المختلفة منها.	١٢٢
٢٨٢	المطلب الأول: تاريخ الإنجاب الصناعي بتدخل الغير.	١٢٣
٢٨٤	المطلب الثاني: موقف التشريعات المختلفة من تقنية الإنجاب الصناعي بتدخل الغير.	١٢٤
٢٨٧	المبحث الثاني: تعريف الغير في الوسيلة محل البحث ومعايير اختياره.	١٢٥
٢٨٨	المطلب الأول: تعريف الغير.	١٢٦
٢٩٠	المطلب الثاني: معايير اختيار الغير.	١٢٧
٢٩٢	المطلب الثالث: طبيعة تقدم الغير في الإخصاب الصناعي بتدخله.	١٢٨
٢٩٣	الفرع الأول: الطبيعة القانونية لحق الإنسان علي جسده.	١٢٩
٢٩٩	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لتقدمة الغير.	١٣٠
٣٠٥	الفرع الثالث: مفترضات الإنجاب الصناعي بواسطة الغير.	١٣١

رقم الصفحة	الموضوع	٢
٣٠٩	المبحث الثالث: هبة البذرة الإنسانية في القانون والشريعة.	١٣٢
٣٠٩	المطلب الأول: هبة البذرة الإنسانية قانوناً.	١٣٣
٣٠٩	الفرع الأول: عقد الهبة في القانونين المصري والفرنسي.	١٣٤
٣١٢	الفرع الثاني: هبة البذرة الإنسانية في التشريعين المصري والفرنسي.	١٣٥
٣١٣	المطلب الثاني: الهبة في الفقه الإسلامي.	١٣٦
٣١٦	المطلب الثالث: المبادئ التي تحكم هبة البذرة الإنسانية.	١٣٧
٣٢٢	المبحث الرابع: الموقف القانوني والقضائي والشرعي تجاه تقلية الإخصاب الصناعي بتدخل الغير.	١٣٨
٣٢٢	المطلب الأول: الموقف القانوني تجاه الإخصاب الصناعي بتدخل الغير.	١٣٩
٣٢٣	الفرع الأول: موقف المشرع المصري.	١٤٠
٣٢٤	الفرع الثاني: موقف التشريعات المقارنة.	١٤١
٣٢٨	المطلب الثاني: الموقف القضائي تجاه الإخصاب الصناعي بتدخل الغير.	١٤٢
٣٢٩	الفرع الأول: موقف القضاء الفرنسي.	١٤٣
٣٣٣	الفرع الثاني: موقف القضاء المصري.	١٤٤
٣٣٤	المطلب الثالث: موقف الشرع الإسلامي من الإنجاب الصناعي بتدخل الغير.	١٤٥
٣٣٨	الباب الرابع: استئجار الأرحام (الرحم الظئر).	١٤٦
٣٣٩	الفصل الأول: عقد الإيجار قانوناً.	١٤٧
٣٤٠	المبحث الأول: تعريف عقد الإيجار وبيان خصائصه.	١٤٨
٣٤٢	المبحث الثاني: الخلاف حول فكرة الغير.	١٤٩
٣٤٤	المطلب الأول: نبذة تاريخية عن استئجار الأرحام.	١٥٠
٣٤٥	المطلب الثاني: الخطوات التي تتم بها تقنية استئجار الأرحام.	١٥١
٣٤٦	المطلب الثالث: الأسباب الداعية لإيجار الأرحام.	١٥٢
٣٤٧	المطلب الرابع: تعريف الحمل لحساب الغير.	١٥٣
٣٥٠	المطلب الخامس: صور الحمل لحساب الغير.	١٥٤
٣٥٣	المبحث الثالث: الحمل لحساب الغير من الناحية القانونية.	١٥٥

رقم الصفحة	أموضوع	م
٣٥٤	المطلب الأول: هل الحمل لحساب الغير عقد أم لا؟	١٥٦
٣٥٥	المطلب الثاني: عقد الحمل لحساب الغير وما يشتبه به من عقود.	١٥٧
٣٥٥	الفرع الأول: عقد الحمل لحساب الغير وعقد البيع.	١٥٨
٣٥٨	الفرع الثاني: عقد الحمل لحساب الغير وعقد الإيجار.	١٥٩
٣٦٢	الفرع الثالث: عقد الحمل لحساب الغير وعقد العمل.	١٦٠
٣٦٤	الفرع الرابع: عقد الحمل لحساب الغير وعقد المقاولة.	١٦١
٣٦٧	الفرع الخامس: هل يعتبر عقد الحمل لحساب الغير تنازلاً؟	١٦٢
٣٦٨	الفصل الثاني: عقد الإيجار في الفقه الإسلامي.	١٦٣
٣٦٩	المبحث الأول: تعريف عقد الإيجار شرعاً وأركانه.	١٦٤
٣٦٩	المطلب الأول: تعريف عقد الإجارة في الفقه الإسلامي.	١٦٥
٣٧٢	المطلب الثاني: أركان عقد إجارة الأرحام.	١٦٦
٣٧٧	المطلب الثالث: التمييز بين عقد الإجارة وما يشتبه به من عقود.	١٦٧
٣٧٧	الفرع الأول: عقد إجارة الأرحام وعقد الرضاع.	١٦٨
٣٧٩	الفرع الثاني: عقد إجارة الأرحام وعقد الزواج.	١٦٩
٣٨١	المبحث الثاني: مشروعية عقد أجارة الأرحام في الفقه الإسلامي.	١٧٠
٣٨٢	المطلب الأول: الإتجاه المؤيد لعقد إجارة الأرحام.	١٧١
٣٨٦	المطلب الثاني: الإتجاه المعارض لعقد إجارة الأرحام والأرحام البديلة.	١٧٢
٣٩٢	المطلب الثالث: رأي الباحث.	١٧٣
٣٩٧	الفصل الثالث: بنوك الأجنة.	١٧٤
٣٩٨	المبحث الأول: بداية الظهور الحقيقي لبنوك الأجنة.	١٧٥
٣٩٨	المطلب الأول: بنوك الأجنة في التشريعات المقارنة.	١٧٦
٤٠١	المطلب الثاني: بنوك الأجنة والوضع في مصر.	١٧٧
٤٠٣	المطلب الثالث: تعريف بنوك الأجنة.	١٧٨
٤٠٤	المطلب الرابع: التنظيم الإداري لبنوك الأجنة.	١٧٩
٤٠٧	المبحث الثاني: وظائف بنوك الأجنة.	١٨٠
٤٠٧	المطلب الأول: حفظ النطف الإنسانية.	١٨١
٤٠٨	الفرع الأول: الأسباب الداعية إلي تجريد البويضات الملقحة.	١٨٢

رقم الصفحة	الموضوع	م
٤٠٩	الفرع الثاني: التجميد ماله وما عليه.	١٨٣
٤١١	الفرع الثالث: ضوابط التجميد.	١٨٤
٤١٢	الفرع الرابع: مدى شرعية تقنية تجميد البويضات.	١٨٥
٤١٥	المطلب الثاني: إجراء التجارب والأبحاث.	١٨٦
٤٢٦	المطلب الثالث: علاج الأمراض.	١٨٧
٤٢٧	الفصل الرابع: الطبيعة القانونية والتكليف الشرعي للبويضات الملقحة.	١٨٨
٤٢٨	المبحث الأول: الطبيعة القانونية للبويضات الملقحة .	١٨٩
٤٢٩	المطلب الأول: البويضة الملقحة كائن بشري منذ التلقيح.	١٩٠
٤٣٤	المطلب الثاني: البويضة الملقحة من الأشياء.	١٩١
٤٣٦	المطلب الثالث: البويضة الملقحة شخص محتمل.	١٩٢
٤٣٩	المبحث الثاني: التكليف الشرعي للبويضات الملقحة .	١٩٣
٤٤٠	المطلب الأول: موقف الفقهاء الأوائل.	١٩٤
٤٤١	المطلب الثاني: موقف الفقهاء المعاصرين.	١٩٥
٤٤٥	المبحث الثالث: مدى شرعية وظائف بنوك الأجنة.	١٩٦
٤٤٩	الخاتمة.	١٩٧
٤٥٤	المراجع:	١٩٨
٤٥٤	القسم الأول: فقه الشريعة الغراء.	
٤٥٨	القسم الثاني: المراجع القانونية:	
٤٥٨	أولاً: المراجع العامة.	
٤٦٥	ثانياً: المراجع المتخصصة.	
٤٦٧	ثالثاً: مراجع طبية وأخرى.	
٤٦٨	• الندوات.	
٤٦٨	• المؤتمرات.	
٤٦٨	• المقالات.	
٤٧٢	القسم الثالث: المراجع الأجنبية:	
٤٧٢	أولاً: المراجع الفرنسية.	
٤٧٧	ثانياً: المراجع الإنجليزية.	
٤٧٨	ثالثاً: قائمة بأهم الإختصاصات.	
٤٨١	الفهرس.	١٩٩